

مسند أنس بن مالك | مسند المنسك | شرح الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

نعم احسن الله اليكم. مسند انس بن مالك للانصاري رضي الله عنه بالاسناد المتقدم الى الدرقني. قال حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا احمد بن الحسن بن سعيد قال حدثنا ابي قال حدثنا حصين عن يونس ابن عبيد عن الحسن عن انس ابن مالك قال قيل يا رسول الله ما السبيل اليه؟ قال - 00:00:00

الراحلة ورواه الحاكم من وجهين عن قتادة عن انس وقال في اولهما هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه فقال في الآخر هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يؤخر جاه - 00:00:20

تبين هذا الحديث في جملتين فالجملة الاولى بيان ما يتعلق به من مهامات الرواية وفيها مسائل المسألة الاولى ساق المصنف هذا الحديث مسندًا من طريق الدارقطني وهو علي ابن عمر الدارقطني المتوفى سنة - 00:00:33

وثمانين وثلاثمائة. والعلم اليه عزل الى كتابه المعروف باسم السنن والمسألة الثانية وقع في هذا الحديث من المهملات قوله عن الحسن وهو الحسن ابن ابي الحسن البصري الحسن ابن ابي الحسن البصري - 00:01:03 واسم ابي الحسن يسار فهو الحسن ابن يسار البصري وهو مولى للانصار يكتنى بابي سعيد. ومنها قوله حدثنا قصين صححوا الضبط هذا ليس حصين حدثنا حصين وهو حصين ابن عبد - 00:01:35

الرحمان الانصاري ابو محمد المدنى حصين بن عبدالرحمن الانصاري ابو محمد المدنى والمسألة الثالثة هذا الحديث مما خرج عن الكتب الستة فرواه الدارقطني في سننه بهذا الاسناد ورواه ابو عبدالله الحاكم في كتاب المستدرک على الصحيحين من وجهين اخرين عن - 00:02:00

رتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه وقال في اولهما هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم وقال في الآخر هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرج فاضطراب رحمة الله بالحكم عليه - 00:02:38

فتارة جعله مما جرى على شرط الصحيحين وتارة جعله على شرط مسلم وحده. وهذا حديث مما اختلف فيه الرواة وصلا وارسالا والصواب في هذا الحديث انه من رواية قتادة عن الحسن البصري مرسلًا. فلا يحفظ هذا الحديث الا مرسلًا - 00:02:58

ومن وصله بذكر انس فقد غلط وهو قول جماعة من الفاضل منهم ابو بكر البهقي وابن عبد الهادي فما الرواه على الوصل وهم في روایته وانما يحفظ مرسلًا والمرسل من اقسام الحديث الضعيف. واما الجملة الثانية وهي بيان ما - 00:03:28

يتعلق به من مهامات الدراسة فيه بيان مسألة واحدة. وهي الافصاح عن حقيقة السبيل المأمول به في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. وقد ذكر ابو عيسى الترمذى ان العمل على هذا الحديث عند اهل العلم ان السبيل هو - 00:03:58

زادوا والراحلة. فمن ملك زاده وراحله تبلغه المشاعر فقد وجب عليه الحج لانه مستطيع السبيل اليه. والزاد واحدة يختلفان باختلاف الازمنة فلكل زمان زاده وراحلته. وكل من درج في باسم الاستطاعة تعلق به الحج. واعظم ذلك ملك العبد لزاد يتزود به - 00:04:28

وراحلة يرتحلها تبلغه البيت الحرام. والخبر الضعيف قد يكون العمل قائما عليه كما وقع في هذا الخبر فان العمل على هذا الحديث عند اهل العلم علم كما ذكره الترمذى. ومن محاسن كتاب الترمذى عناته ببيان وقوع العمل على - 00:05:08

الحديث عند اهل العلم او عند بعضهم. فعظم قدره لاجل هذه الخصوصية. ومن ثم ذهب جماعة من المحققين الى تقديم كتاب الترمذى

درسا على غيره. الانتفاع المتنافي به أكثر من غيره في باب الرواية والدراءة. وعامة المتأخرین ممن لهم عناية بتدريس - [00:05:38](#)
الكتب الستة اما ان يقدموا كتاب الترمذی واما ان يقدموا كتاب ابی داود السجستانی لأن الترمذی ينتفع به في الرواية والدراءة هو كتاب ابی داود ينتفع به في معرفة الاحکام لانه - [00:06:08](#)

كامل للحادیث الاحکام. وجروا على تأخیر الصحیحین عن بقیة السنن. لانه لا يرتفع اليهما ولا سیما البخاری الا المجتهدون الذين ادركوا من الحدیث حظا وافرا. وكانت العادة المعروفة في تدريس الكتب الستة في البلاد اليمانیة والهندیة على البداءة بسنن - [00:06:28](#)

ابن ماجة فالنسائی فالترمذی ابی داود فمسلم فالبخاری. ومن اهل الحدیث في البلاد الهندیة من يقدم الترمذی او ابا داود على بقیة السنن فيقرئه الترمذی ثم يقرأ سنن ابی داود ثم يستکمل السنن النسائی - [00:06:58](#)

ابن ماجة ثم يقرأ الصحیحین. وبهذا يحصل الانتفاع. اما عکس هذه الطریقة بالبدائل بالبخاری او مسلم فانه يقل الانتفاع بالصحیحین. لأن الصحیحین من اعظم الكتب المصنفة في الدين. فینبغی الا يرتفع اليهما الا بعد تحصیل قدر وافر وحظ عظیم من الروایة والدراءة. فإذا وصل اليهما على تلك الحال انتفع بهما انتفاع - [00:07:24](#)

العظیما وذا دخلهما وهو لم يدرس قبل شيئا من کتب الحدیث ضعف انتباھه بهما وليس القصد هو دراسة الكتب بل المقصود الانتفاع بها وكل ما اعظم الانتفاع بها كانت الطریقة التي توصل الانتباھ الاعظم - [00:07:54](#)

مقدمة على غيرها. نعم. احسن الله اليکم. وبالاستاد المتقدم الى البخاری قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالک عن محمد ابی بکر يثق فيه انه سأله انس بن مالک وهمه غادیان من منی الى عرفة. كيف کنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلی الله عليه وسلم؟ فقال كان يذل - [00:08:14](#)

ان المهل فلا ينفع عليه ويکبر منا المکبر فلا ينکر عليه. واخرجه مسلم قال حدثنا یحیی ابی یحیی قال قرأت على مالک به مثله تبیین هذا الحدیث في جملتين الجملة الاولی بیان ما يتعلق به من مهمات الروایة وفيها - [00:08:34](#)

مسائل المسألة الاولی ساق المصنف هذا الحدیث من طریق الامام البخاری وهو ما اسمه محمد بن اسماعیل البخاری المتوفی سنة ست وخمسین ومئین. هذا فائدة التکرار. وخاصة علم الرجال اذا کرر تقرر. واسم کتابه - [00:08:54](#)

نعم الحمد لله الجامع المسلم الصحیح المختصر من امور رسول الله صلی الله عليه وسلم وسننه وایامه. المسألة الثانية في هذا حديث من المهملات قوله اخبرنا مالک وهو الاصبھی ابو - [00:09:21](#)

احسنت وهو ما لک ابن انس الاصبھی ابو عبد الله المدنی المسألة الثالثة هذا الحدیث من المتفق عليه فهو من اعلى درجات الحدیث الصحيح. واما الجملة الثانية وهي بیان ما يتعلق به من مهمات الدراءة - [00:09:56](#)

ففيه مسألة واحدة وهي استحباب التکبير والتلبیة في يوم عرفة استحباب التکبير والتلبیة في يوم عرفتان لوقوع ذلك من اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم حال حجه ولم ینکر عليهم منکرا - [00:10:21](#)

فكان فيهم من يلبي وهذا معنی قوله كان یهل من المهل. فان الالهال اسما للتلبیة وكان فيهم من يکبل بقوله الله اکبر. فإذا كان المرء في عرفة کبر ان شاء - [00:10:51](#)

او لبی ان شاء نعم احسن الله اليکم وبالاسناد المتقدم للبخاری قال حدثنا اصیغ بن الفرج قال اخبر ابی وهب عن عمر ابن الحارث عن قتادة انس ابن مالک رضی الله عنه حدثه ان النبي - [00:11:11](#)

صلی الله عليه وسلم صلی الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصن. ثم ركب الى البيت فطاف به وقال ايضا حدثنا عبد المتعال ابن طالب قال حدثنا ابی وهب انفرد برواية البخاری دون مسلم - [00:11:26](#)

تبیین هذا الحدیث في جملتين الجملة الاولی بیان ما يتعلق به من مهمات الروایة وفيها مسائل المسألة الاولی سقی المصنف هذا الحديث من طریق البخاری وهو محمد بن اسماعیل البخاری المتوفی سنة ست وخمسین بعد المئین والحدیث مخرج في كتاب - [00:11:40](#)

الصحيح واسمه الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه والمسألة الثانية وقع في
هذا الحديث من المهملات قوله عن قتادة وهو قتادة ابن - 00:12:00

دعامة السدوسي ابو الخطاب البصري رتادة دعامة السدوسي ابو البصري ومنها قوله اخبرنا ابن وهب وهو عبد الله ابن وهب القرشي
مولاهم. عبد الله بن وهب القرشي مولاهم ابو محمد. المصري. ابو - 00:12:20

محمد المصري. المسألة الثالثة هذا الحديث من فرد بروايته يخالفون مسلم فهو من زوائد عليه. واما الجملة الثانية وهي بيان ما
يتعلق به مهمات الدرائية ومقصودنا منها الحج ففيه مسألتان المسألة الاولى - 00:12:50

احباب النزول بالمحصب. وهو الاوضاع. سمي بذلك استماعه حصباء مكة بعد تدفق السيول فيه. حتى صار بطحاء تعرف بطحاء مكة
فإذا فرغ الحاج من رمي الجمار وخرج من منى استحب له ان ينزل بالاوضاع عند جمهور اهل العلم. اقتداء بالنبي صلى الله عليه -
00:13:20

مسلم وذهب بعض اهل العلم الى ان النزول بالابطح ليس بسننه وانما كان اسمح لطريق النبي صلى الله عليه وسلم والاول اظهر وهو
الذى كان عليه الخلفاء الراشدون. و محله حال الامكان - 00:14:00

ولم يعد اليوم ممكنا. لأن الابطح قد صار موضع بنيت فيه مبان شقت فيه طرق فلم تعد حاله على ما كان قبل من امكان النزول
والاقامة فيه. فان النبي صلى الله عليه - 00:14:20

مسلم اتخذه موضع لراحته وصلى فيه الظهر والعصر والمغرب والعشاء. ونام فيه صلى الله عليه وسلم. والمسألة الثانية وجوب
طواف الوداع على الحاج فان الطواف المذكورة في هذا الحديث هو طواف الوداع لانه بعد الفراج من رمي الجمار - 00:14:40

وخفف عن الحائض والنفساء كما ثبت في حديث ابن عباس في صحيح البخاري فيجب على الحاج ان يطوف طواف الوداع. اما
المعتمر فمذهب الجمهور عدم ايجابه عليه وهو الصحيح. فان المعتمر يطوف ل عمرته فقط وليس عليه طواف وداع - 00:15:10

وما ورد من الاحاديث مما ذكر فيه طواف الوداع متعلق باحكام الحج دون العمرة. نعم - 00:15:40